

هل يصح أن يتولى الصوم من ليس من أوليائه ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ومن المسائل ايضا قوله وليه صام عنه وليه. هل له مفهوم مخالفة ايضا؟ بمعنى انه لو تولى الصيام عن - [00:00:00](#)

من ليس من اوليائه ولا من اقربائه ومثال ذلك ان تسمع يا بندر عن رجل قد مات وهو غريب عنك باعتبار النسب والقرابة. وعليه ثلاثة ايام فاردت ان تتطوع عنه - [00:00:22](#)

الصيام فانت لست وليه فهل لابد ان يصوم وليه من باب الايجاب بمعنى انه لو تولى الصيام غير وليه لما اجزأه؟ ام ان هذا لا مفهوم له؟ الجواب في ذلك خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تعالى والصحيح عندي ان التقييد بالولي تقييد افضل - [00:00:38](#)

لا تقييد اجزاء يعني ان الافضل ان يتولى الصيام عنه وليه. لكن لو ان احدا تطوع بالصيام عنه من غير اولياء اهي لاجزأه ذلك فلا مفهوم مخالفة هنا. فان قلت ولم تقول هذا؟ نقول لان الصيام الواجب الذي مات الانسان عنه - [00:01:04](#)

النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث اخرى بانه دين. قال ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضيه قال بلى قال فدين الله احق بالوفاء. ومن المعلوم ان مسألة سداد الديون لو تولاها غير اوليائك - [00:01:32](#)

ابراً لبرأت ذمتك فاذا قوله وليه ليس تقييد اجزاء. ولا شرط اجزاء او صحة. وانما هو تقييد افضلية وبناء على ذلك فاذا مات احد اقربائك وعليه صوم فالمستحب لاحد الاولياء ان يتطوع عنه - [00:01:52](#)

فيبرئ ذمته فيبرئ ذمته. ولكن لو ان احدا من خارج دائرة القرابة تولى صيام فانه مجزئ في اصح قولي اهل العلم رحمهم الله - [00:02:17](#)